

وسائل الشيعة

[294] (14837) 10 - وعنه، عن صفوان (1)، عن عيص بن القاسم قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن المتمتع يقدم مكة يوم التروية صلاة العصر، تفوته المتعة؟ فقال: له، ما بينه وبين غروب الشمس، وقال: قد صنع ذلك رسول الله (صلى الله عليه وآله). (14838) 11 - وعنه، عن محمد بن سهل، عن أبيه، عن إسحاق بن عبد الله قال: سألت أبا الحسن موسى (عليه السلام) عن المتمتع يدخل مكة يوم التروية، فقال: للمتمتع (1) ما بينه وبين الليل. (14839) 12 - وعنه، عن محمد بن عذافر، عن عمر بن يزيد، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إذا قدمت مكة يوم التروية وأنت متمتع، فلك ما بينك وبين الليل أن تطوف بالبيت وتسعى وتجعلها متعة. (14840) 13 - وعنه قال: روى لنا الثقة من أهل البيت، عن أبي الحسن موسى (عليه السلام) أنه قال: أهل بالمتعة بالحج - يريد يوم التروية - إلى زوال الشمس وبعد العصر وبعد المغرب وبعد العشاء (1)، الاخرة ما بين ذلك كله واسع. (14741) 14 - وبإسناده عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن

10 - التهذيب 5: 172 / 574، والاستبصار 2:

248 / 869. (1) في الاستبصار زيادة: عن العلا. 11 - والتهذيب 5: 172 / 575، والاستبصار 2:

248 / 870. (1) في نسخة: ليتمتع (هامش المخطوط). 12 - التهذيب 5: 172 / 576، والاستبصار

2: 248 / 871. 13 - التهذيب 5: 172 / 578، والاستبصار 2: 248 / 873. (1) في نسخة زيادة:

الاخرة (هامش المخطوط). 14 - التهذيب 5: 171 / 567، والاستبصار 2: 246 / 862. (*)